## 175457 ـ هل له حق إلزام زوجته بالعمل خارج المنزل ؟

### السؤال

منذ بضعة أشهر عُقد عقد قراني على شاب يعيش في دولة كافرة ، وحقيقة أنه تقبل فكرة لبسي للنقاب، رغم معارضة أسرته التي تُعتبر أسرة متحضرة ومنفتحة ، جعلتني أتأثر وكبر في نظري كثيراً ، أمّا هو فمع مرور الأيام بدء يحب التدين أكثر ويحمد الله على أن وهبه زوجة متدينة ، وبدأت أشعر أني وُفقت بهذا الزوج . ولكني اكتشفت أنه يصرّ على موضوع العمل، إنه يريدني أن أخرج للعمل وكسب بعض المال لكي أساعده ، إنه يقول : إنه لم يستقر مالياً وإنه بحاجة الى المساعدة ، ولعله يشير بطريقة غير مباشرة إلى أن أخبر والدي وهو رجل ثري ، بأن يساعدنا . هذا أمر لم يكن في الحسبان مطلقاً ، فأنا امرأة أريد أن أبقى في البيت لأهتم بشئون منزلي وحياتي الزوجية ، وقد تحدثت معه مراراً على أن هذا الموضوع لا يناسبني أبداً ، ولكنه لم يحمل كلامي محمل الجد مما اضطرني إلى الحديث مع والدي بهذا الخصوص لكي يجد لنا حلاً . إن هذا الموضوع يزعجني كثيراً ، وأريد أن أضع حداً لكل هذا، ففكرت بإلغاء عقد القران هذا، أي الطلاق. ولكني أتذكر أني قبل أن أوافق على الزواج كنت قد صليت صلاة الاستخارة ، كما أن والداي يحبانه ويحبان عائلته ، ولكني الأن أصبحت أشعر بشعور مختلف ، وأدركت أن هناك فروقاً هائلة بيننا نحن الاثنين فيما يتعلق بفهمنا لبعض القضايا الدينية والدنيوية .

فلا أدري ماذا أفعل ؟ هل من نصيحة ؟

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

فليس للزوج أن يلزم زوجته بالخروج للعمل خارج البيت ، وذلك لأن النفقة واجبة عليه بالإجماع ، وقد قال الله تعالى: (الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ) النساء/34 .

وعن جابر رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: ( فاتقوا الله في النساء؛ فإنكم أخذتموهن بأمانة الله ، واستحللتم فروجهن بكلمة الله ، ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف ) رواه مسلم (1218) .

قال النووي ـ رحمه الله ـ : " فيه وجوب نفقة الزوجة وكسوتها، وذلك ثابت بالإجماع " .

انتهى من " شرح صحيح مسلم " (8/ 184).

وينظر جواب السؤال رقم (5591 ) ورقم (12465) .

وأما بالنسبة لرغبتك في إنهاء عقد القران فننصحك قبل اتخاذ القرار بهذا الشأن أن يتم التفاهم مع الزوج ، والنقاش معه بالمعروف والحسن من القول ، حول قضية العمل هذه وغيرها من القضايا التي فيها اختلاف بينكما .

وننصحك أيضا بالتأني في إتمام أمر الزواج ، حتى تكوني مطمئنة إلى قدرته المادية على تحمل أعباء المعيشة ، وأن ذلك لن يؤثر على طبيعة حياتكما ، والعلاقة بينكما .

وننصحك أيضا البعد عن الطلاق قدر ما تستطيعين؛ إلا في حالة رأيت تعذر أو صعوبة الحياة معه في ظل تلك الخلافات ، واستشيري أهل الرأي والمشورة من أهلك ، واسترشدي برأيهم في ذلك ، والله يكتب لك التوفيق والسداد.

والله أعلم .